الجمهورية التونسية

محكمة المحاسبات

الدائرة الجهوية بصفاقس

تقرير الرقابة المالية على بلدية منزل شاكر لتصرف سنة 2019

في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

الفهرس

مقدّمة 3
المحـور الأوّل : إجراءات إعداد الميزانية وختمها وتقديم الحساب المالي 3
أ- إعداد الميزانية والمصادقة عليها وغلقها 3
ب-إجراءات إعداد الحساب المالي وإيداعه لدى المحكمة 4
المحـور الثّاني: الرقابة على الـمـــوارد 4
أ- تحليل الموارد 4
1- موارد العنوان الأول 4
2- موارد العنوان الثاني 7
ب- الرقابة على تحصيل الموارد 7
1- إعداد جداول التحصيل والمراقبة 7
2- تثقيل جداول التحصيل 8
3- توظيف المعاليم 8
4- استخلاص الموارد 8
المحور الثالث: الرقابة على النفقات 10
أ - التحاليل المتعلقة بالنفقات 10
ب - الرقابة على إنجاز النفقات 11
1- نفقات العنوان الأول. 11
2- نفقات العنوان الثّاني 12
إجابة البلدية 15
الرقابة على الموارد 15
الرقابة على النفقات 16

مقدّمة

أحدثت بلدية منزل شاكر (في ما يلي البلدية) بمقتضى الأمر عدد 564 لسنة 1985 المؤرخ في 6 أفريل 1985 ويبلغ عدد سكانها حسب إحصائيات المعهد الوطني للإحصاء لسنة 2014 قرابة 20 ألف ساكن وعدد المساكن بها 5525 مسكنا وتبلغ مساحتها 1288 كم^2 بعد توسعتها بمقتضى الأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 والمتعلق بتحوير الحدود الترابية لبعض البلديات لتشمل 8 مناطق (منزل شاكر وشعالب[1] والبقعة البيضاء والحاج قاسم وتليل العجلة وبشكة وبوثدي وبئر ملولي).

ويبلغ عدد أعوان البلدية 24 عونا بنسبة تأطير[2] تتمثل في 12,5% وهو ما يناهز النسبة الوطنية والبالغة 11,8% حسب التقرير الأول للهيئة العليا للمالية المحلية لسنة 2019 كما تبلغ نسب الربط بالشبكات 96% فيما يتعلق بالتنوير العمومي و77% بالنسبة للربط بالماء الصالح للشراب فيما لا يتوفر بالمنطقة ربط بشبكة التطهير[3].

وقد تم تنصيب المجلس البلدي بها بتاريخ 28 جوان 2018 تبعا للانتخابات البلدية المجراة في ماي 2018 وللإعلان عن النتائج النهائية لانتخابات بلدية منزل شاكر الصادر بمقتضى قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 116 المؤرخ في 17 ماي 2018.

وتولّت البلدية تقديم حسابها المالي لسنة 2019 والوثائق المُدعّمة إلى الدائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بصفاقس بتاريخ 28 جويلية 2020.

وتتنزل المهمة الرقابية لمحكمة المحاسبات في إطار صلاحياتها بمقتضى قانونها الأساسي عدد 41 لسنة 2019 المؤرخ في 30 أفريل 2019 وتنفيذ الاتفاقية المبرمة بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير (برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية). وأفضت المهمة الرقابية إلى ملاحظات شملت إجراءات ضبط الحساب المالي والميزانية والتصرّف في موارد البلدية ونفقاتها.

وقد استلمت البلدية تقرير الملاحظات الأولية لمحكمة المحاسبات المتعلق بهذه المهمة بتاريخ 21 جانفي 2021 وقدّمت إجابتها في خصوصه متضمنة ردود القباضة المالية منزل شاكر بتاريخ 27 جانفي 2021.

المحور الأوّل: إجراءات إعداد الميزانية وختمها وتقديم الحساب المالي

أسفر التدقيق في إجراءات إعداد الميزانية وختمها وتقديم الحساب المالي عن الملاحظات التالية.

أ- إعداد الميزانية والمصادقة عليها وغلقها

خلافا للفصل 13 جديد من القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة الذي ينصّ في فقرته الأولى على أن يتولى رئيس

---

[1] شعلاب حسب وثائق البلدية.

[2] عدد الأعوان من الصنف "أ" على مجموع عدد الأعوان بالبلدية.

[3] حسب إجابة البلدية على الاستبيان الموجه إليها فيما ترتفع هذه النسبة إلى 1,64% حسب التقرير الصادر عن إدارة التنمية الجهوية بصفاقس والمندوبية العامة للتنمية الجهوية تحت عنوان "الوضع التنموي بمعتمدية منزل شاكر"، أكتوبر 2018.

البلدية عرض مشروع الميزانية للاقتراع من قبل مجلس الجماعة المحلية وجوبا خلال الدورة الثالثة من كلّ سنة[4]، لم يتم الاقتراع على مشروع ميزانية البلدية لسنة 2019 من قبل أعضاء المجلس البلدي إلا بتاريخ 08 نوفمبر 2018.

وبررت البلدية ذلك ضمن إجابتها بأنه لم يتم تنصيب المجلس البلدي إلا بتاريخ 28 جوان 2018 بحيث أن المدة المتبقية لالتئام الدورة العادية الثالثة غير كافية ليضطلع المجلس الجديد بمهامه وتتكون لديه فكرة واضحة عن الميزانية وكيفية إعدادها والمصادقة عليها لذلك تم تأخير عرض الميزانية على مصادقة المجلس إلى دورة استثنائية بتاريخ 08 نوفمبر 2018.

وطبقا للفصل 16 من القانون عدد 35 لسنة 1975 المذكور أعلاه، تمت المصادقة على ميزانية البلدية من قبل سلطة الإشراف (والي صفاقس) بتاريخ 19 ديسمبر 2018.

وعملا بالفصل 34 من القانون عدد 35 لسنة 1975 المذكور أعلاه، تم غلق الميزانية لتصرّف 2019 بمقتضى القرار المؤرخ في 01 جوان 2020 والمصادق عليه من سلطة الإشراف في 15 جوان 2020.

ب- إجراءات إعداد الحساب المالي وإيداعه لدى المحكمة

تمّ توقيف حسابات المحاسب العمومي بتاريخ 31 ديسمبر 2019 طبقا للفصل الثاني من القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة والفصل 281 من مجلّة المحاسبة العمومية. وفي نفس التاريخ قام آمر الصّرف بتأشير الحساب إشهادا منه بمطابقته لسجلاّته. وطبقا للفصل 282 من مجلة المحاسبة العمومية تولّى رئيس البلدية توقيف حساباته بتاريخ 01 جوان 2020 وذلك بعد عرض الحساب المالي على مداولات المجلس البلدي في دورته العادية الثانية لسنة 2020. وطبقا للفصلين 33 و34 من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية وللفصل 282 من مجلّة المحاسبة العمومية قام الكاتب العام لولاية صفاقس بتفويض من الوالي بإقرار الحساب المالي بتاريخ 15 جوان 2020.

وصدر قرار غلق الحساب المالي وقرار غلق الميزانية عن رئيس البلدية تبعا للمداولة المؤرخة في 31 ماي 2020.

وطبقا للفصلين 51 و53 من القانون الأساسي عدد 41 لسنة 2019 المؤرخ في 30 أفريل 2019 المتعلّق بمحكمة المحاسبات تمّ إيداع الحساب المالي لدى كتابة الدائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بصفاقس بتاريخ 28 جويلية 2020.

وتمّ اعتماد الحساب المالي لبلدية منزل شاكر لسنة 2019 لأهداف الرقابة المالية موضوع هذا التقرير.

المحور الثّاني: الرقابة على المـــوارد

أ- تحليل الموارد

1- موارد العنوان الأول

[4] تعقد في شهر جويلية عملا بأحكام الفصل 32 من القانون الأساسي للبلديات.

بلغت موارد العنوان الأوّل للبلدية لسنة 2019 ما قيمته 1,522 م.د مقابل 1,122 م.د سنة 2018 أي بارتفاع بلغ 35,70%.

وتوزعت موارد العنوان الأوّل سنة 2019 بين المداخيل الجبائية الاعتيادية التي بلغت 730 أ.د والمداخيل غير الجبائية الاعتيادية التي بلغت 792 أ.د وهو ما يمثل 50,7% و49,3% من موارد العنوان الأول. ومكّنت موارد العنوان الأوّل من تغطية نفقات العنوان الأول البالغة 825 أ.د وبتحقيق فائض بلغ 629 أ.د[5] مقابل 473 أ.د سنة 2018.

وتُعدّ المؤشّرات المعتمدة لتقييم أبرز مكوّنات موارد البلديّة بعنوان سنة 2019 مقارنة بالمعدّلات الوطنيّة المتوفرة[6] منخفضة بالنسبة إلى بلدية منزل شاكر باستثناء مؤشّر المعاليم على الأنشطة ضمن موارد العنوان الأول، حيث بقيت المؤشرات المتعلقة بكل من أهمية مردود الأسواق المستلزمة في موارد العنوان الأول وأهميّة مردود الأملاك المسوّغة في موارد العنوان الأوّل دون المعدلات الوطنية المسجلة وخاصة مؤشّر أهميّة مردود المعاليم العقاريّة ضمن موارد العنوان الأوّل الذي عرف تدنّيا ملحوظا مقارنة بالمعدل الوطني المُسجّل سنة 2019 حيث بلغ 1,04% مقارنة بما تمّ تسجيله على المستوى الوطني (9,37%) وهو ما يدلّ على ضعف قدرات البلدية على تعبئة مواردها المتأتية من المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية وهو ما يدعّمه ضعف مؤشر الاستقلاليّة المالية للبلدية الذي بلغ 50,60% مقابل 57,2% على المستوى الوطني، كما يبرز من الجدول التّالي:

المؤشّر	مؤشّر المعاليم على الأنشطة ضمن موارد العنوان الأول	مؤشّر أهميّة مردود المعاليم العقاريّة ضمن موارد العنوان الأوّل	أهمية مردود الأسواق المستلزمة في موارد العنوان الأول	أهميّة مردود الأملاك المسوّغة في موارد العنوان الأوّل	الاستقلاليّة
المعادلة	المعاليم على الأنشطة/موارد العنوان الأوّل (%)	المعاليم العقاريّة/موارد العنوان الأوّل (%)	مردود الأسواق المستلزمة/موارد العنوان الأوّل (%)	مداخيل الأملاك المسوّغة/موارد العنوان الأوّل (%)	الموارد الذاتيّة/موارد الميزانية (%)
بلدية منزل شاكر (%)	33,09	1,04	7,12	2,12	50.60
المعدّل الوطني (%)	24,73	9,37	7,67	2,90	57,2

1-1- المداخيل الجبائية الاعتيادية

بلغت المداخيل الجبائية الاعتيادية سنة 2019 ما قدره 730 أ.د مقابل 569 أ.د سنة 2018 أي بتطور بنسبة 28,41%. وتأتّت أساسا من المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة بقيمة 503 أ.د ومن مداخيل إشغال الملك

[5] باعتبار مبلغ 68 أ.د المصاريف المسددة بالجزئين 3 و4 من العنوان الثاني بموارد من العنوان الأول.

[6] تمّت مقارنة المؤشّرات المالية للبلديّة بالنتائج المسجّلة على المستوى الوطني خلال نفس السنة كما وردت بالتقرير السنوي الأوّل لسنة 2019 الصادر عن الهيئة العليا للمالية المحلية باستثناء مؤشر أهميّة مردود الأملاك المسوّغة في موارد العنوان الأوّل غير المتوفر بالتقرير المذكور والذي تمت مقارنته بالمعدل الوطني الذي أمد به وزير الشؤون المحلية والبيئة محكمة المحاسبات حسب المراسلة عدد 390 المؤرخة في 11 جانفي 2018 والمتعلق بتصرف سنة 2016.

العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه بقيمة 110 أ.د ومن معاليم الموجبات الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات بقيمة 117 أ.د.

ومثّلت المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة أهمّ عناصر المداخيل الجبائية الاعتيادية سنة 2019 حيث استأثرت بما نسبته 68,97% منها وتوزعت بالأساس بين المعلوم على العقارات المبنية بقيمة 14 أ.د أي بنسبة 2,8% والمعلوم على الأراضي غير المبنية الذي لم يتجاوز 2 أ.د أي بنسبة 0,33% والمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية بقيمة 446 أ.د[7] وبنسبة 88,66%. ولئن تطور المعلوم على العقارات المبنية بين سنتي 2018 و2019 بما نسبته 7,31% فإن المعلوم على الأراضي غير المبنية شهد تراجعا ملحوظا بنسبة 38,84%. وجدير بالملاحظة أن المعلومين المذكورين معا لم يمثلا سنتي 2018 و2019 سوى تباعا 4,8% و3,13% من جملة الصنف "المعاليم على العقارات والأنشطة".

وأرجعت البلدية ذلك إلى عزوف المواطنين عن الخلاص بصفة دورية وعدم وجود أعوان بالبلدية والقباضة مكلفين بمتابعة سير الإستخلاصات.

ومثّل المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية سنة 2019 المورد الأساسي للمعاليم على العقارات والأنشطة بما قدره 487,307 أ.د أي بنسبة 96,73% منها و66,71% من المداخيل الجبائية الاعتيادية. وساهمت المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية بعنوان حذف الحدّ الأقصى للمعلوم على المؤسسات في المداخيل الجبائية الاعتيادية بنسبة 10,30%.

واستأثرت مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه بما قدره 110 أ.د سنة 2019 مقابل 92,868 أ.د سنة 2018 وهو ما يمثل 15,04% من المداخيل الجبائية الاعتيادية سنة 2019. واقتصرت مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه تقريبا على مداخيل الأسواق بقيمة 108 أ.د أي بنسبة 98,56% فيما انعدم معلوم إشغال الطريق العام بمناسبة إقامة حضائر البناء.

كما حققت البلدية مداخيل من معلوم الإشهار سنة 2019 بما قدره 1,530 أ.د. وتعمّقت بقايا الاستخلاص بعنوان مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه حيث بلغت هذه البقايا إلى موفى سنة 2018 ما قدره 66 أ.د مقابل 56 أ.د إلى موفى سنة 2017.

وشهدت مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات تراجعا خلال سنة 2019 حيث انخفضت من 146 أ.د سنة 2018 إلى 117 أ.د سنة 2019. وساهمت هذه المداخيل في تعبئة موارد العنوان الأول للبلدية لسنة 2019 بما نسبته 8,21%.

1-2-المداخيل غير الجبائية الاعتيادية

[7] دون احتساب مبلغ 41 أ.د بعنوان المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية بعنوان حذف الحد الأقصى للمعلوم على المؤسسات.

بلغت المداخيل غير الجبائية الاعتيادية ما قيمته 792 أ.د سنة 2019 مقابل 553 أ.د سنة 2018 وتوزّعت هذه المداخيل أساسا بين مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية التي بلغت 32 أ.د والمداخيل المالية الاعتيادية المتأتّية أساسا من المناب من المال المشترك للجماعات المحلية الذي بلغ 541 أ.د. وتأتت مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية بنسبة 70,86% من كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري. وما انفكت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخيل الأملاك ترتفع حيث بلغت ما جملته 110 أ.د سنة 2019 مقابل 95 أ.د سنة 2018. ولئن بلغت نسبة الاستخلاص من تقديرات السنة بعنوان السنة بالنسبة إلى مداخيل الأملاك البلدية الاعتيادية تباعا 85,30% و63,36% سنتي 2018 و2019 إلا أن هذه النسب لا تعكس مجهودا كافيا يأخذ بعين الاعتبار بقايا الاستخلاص المتراكمة من سنة لأخرى، حيث لم تتعد نسبة الاستخلاص 37,72% سنة 2018 و29,45% سنة 2019 من المبالغ الواجب استخلاصها.

وبلغ المناب من المال المشترك ما قيمته 540,896 أ.د سنة 2019 مقابل 449,347 أ.د سنة 2018.

2- موارد العنوان الثاني

تطورت موارد العنوان الثاني من 1,052 م.د سنة 2018 إلى 1,245 م.د سنة 2019 أي بنسبة 18,35%. واشتملت موارد العنوان الأول على الموارد الذاتية للبلدية والمخصّصة للتنمية بقيمة 891 أ.د سنة 2019 وموارد الاقتراض التي بلغت 60 أ.د والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة بمبلغ 295 أ.د تم تخصيصها لمجالي الثقافة والشباب. وانعدمت موارد البلدية من المناب من مدخر المال المشترك باعتبارها غير منتفعة بموارد من الدولة بهذا العنوان. وبلغ نصيب الفرد الواحد من موارد العنوان الثاني سنة 2019 ما قدره 62,3 د.

ب- الرقابة على تحصيل الموارد

1- إعداد جداول التحصيل والمراقبة

تمثلت قيمة المبالغ المثقلة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية في 16.706,166 د[8] وبلغ عدد فصوله 763 فصلا في حين بلغ عدد المساكن بناء على نتائج التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014 ما يقارب 5525 مسكنا بعد توسعة المنطقة البلدية أي بنسبة 13,81% من المساكن الموجودة دون اعتبار التطور العمراني بالمنطقة خلال الفترة 2014-2018. كما استقر عدد الفصول المُدرجة بجداول تحصيل هذا المعلوم بين سنتي 2018 و2019. وبلغت قيمة المبالغ المثقلة بجدول تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبنية ما قدره 3,520 أ.د ولم يتجاوز عدد فصوله 82 فصلا.

وفسرت البلدية ذلك بعدم وجود أعوان بمصلحة الجباية المحلية بالبلدية تعهد لهم مهمة القيام بالإحصاء لكامل المنطقة البلدية وتحيين جداول التحصيل بصفة دورية، مع العلم وأن البلدية تسعى إلى تنمية مواردها من الجباية المحلية من خلال انتدابها لعون وتكوينه لمسك مصلحة الجباية المحلية.

[8] دون اعتبار الجزء الراجع لصندوق تحسين المسكن وقدره 7,052 أ.د.

ولم تُقدّم البلدية إلى المحكمة الوثائق المتعلقة بنتائج الإحصاء العشري 2017-2026 في خصوص المعاليم على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية بكامل المنطقة البلدية باعتبار التوسعة التي تمت بمقتضى الأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المذكور أعلاه. أمّا فيما يتعلق بجدول الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية فقد ارتفع مبلغه إلى 19,469 أ.د واشتمل على 191 فصلا.

ولم تُعدّ البلدية جدولا يتعلّق بمتابعة معلوم الإشهار رغم ارتفاع عدد الفصول بجدول المراقبة على الحد الأدنى بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية إلى 191 فصلا يذكر منها بعض المؤسسات التي تعتمد على الإشهار على غرار محطات الوقود والمؤسسات البنكية وشركات صناعة الأدوية ومخابر التحاليل الطبية والصيدليات والعيادات الطبية والمقاهي.

2- تثقيل جداول التحصيل

خلافا للفصلين الأول و30 من مجلة الجباية المحلية التي تنصّ على ضرورة إنجاز عملية التثقيل بتاريخ أقصاه غرة جانفي من كلّ سنة تم تثقيل جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية بتاريخ 19 مارس 2019 أي بتأخير قدره 76 يوما منها 69 يوما قبل أن تحيل البلدية جداول التحصيل إلى القابض.

3- توظيف المعاليم

لئن لم يتعارض القرار البلدي عدد 46 المؤرخ في 21 جويلية 2007 مع الحدود الدنيا والقصوى الواردة بالأمر الحكومي عدد 397 لسنة 2017 المؤرخ في 28 مارس 2017 والمتعلق بضبط الحد الأدنى والحد الأقصى للثمن المرجعي للمتر المربع المبني لكل صنف من أصناف العقارات الخاضعة للمعلوم على العقارات المبنيّة فإن ذلك لا ينفي أن البلدية لم تسع لتحسين مواردها الذاتية بعنوان هذا المعلوم حيث أنها لم تتول مراجعة هذا القرار إلى غاية موفى سنة 2020.

كما سجلت نقائص على مستوى البيانات المدرجة بجداول التحصيل تعلّقت أساسا بعدم ذكر سنوات وجوبية المعلوم.

ويضاف إلى ذلك عدم ربط مصالح القباضة المالية منزل شاكر بالمنظومة الإعلامية GRB التي تستخدمها البلدية حيث تقوم القباضة بالمتابعة والاستخلاص اعتمادا على سجلات وبطاقات ممسوكة يدويا. ويحدّ هذا الوضع من نجاعة متابعة الديون الجبائية المتخلّدة بذمّة المطالبين بالمعاليم على العقارات المبنية وعلى الأراضي غير المبنية.

كما لوحظ عدم اختصاص العون المكلف باستغلال المنظومة المذكورة حيث تم تكليفه بهذه المهمة إضافة إلى مهامه كتقني مختص في الإنارة والكهرباء بالمصلحة المكلفة بالورشة والمعدات والمستودع بما يحد من كفاءة وفعالية استغلالها.

4- استخلاص الموارد

لم تقم القباضة المالية منزل شاكر بتعميم أعمال التتبع بالنسبة للديون المتعلقة بكراء العقارات المعدة لنشاط تجاري وهو ما أدى إلى سقوط حق التتبع بالتقادم في شأن البعض منها على غرار الدين المتخلد بقيمة 2,517 أ.د

والراجع للفترة 2007-2009 والدين المتخلّد بمبلغ 1,786 أ.د بعنوان الفترة 2009-2010. وأرجع قابض المالية ذلك إلى النقص الفادح في العنصر البشري بالقباضة للمتابعة المتواصلة والمسترسلة للتتبعات والاستخلاصات حيث يوجد عون واحد مكلف بمسك حسابية بلديتين ومجمع الصحة الأساسية.

وبلغت جملة المبالغ المثقلة لفائدة البلدية سنة 2019 بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات ما يناهز 231 أ.د وتوزّعت بين المعلوم على العقارات المبنية بما يناهز 207 أ.د والمعلوم على الأراضي غير المبنية بما يناهز 24 أ.د.

وبلغ عدد الإعلامات الأولية الموجهة للمطالبين بالمعلوم على العقارات المبنية 216 إعلاما سنة 2019 و39 إعلاما بالنسبة إلى المعلوم على الأراضي غير المبنية، ومثلت بذلك نسب الإعلامات تباعا 28,31% و47,56% من عدد الفصول المدرجة بجداول تحصيل المعلومين المذكورين. واتسمت إجراءات الاستخلاص الجبري بالانعدام للمعلومين على حد السواء.

ولم تأخذ البلدية بعين الاعتبار بقايا الاستخلاص بعنوان المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية البالغة ما قدره 85,117 أ.د في موفى سنة 2018، في تقدير ما يجب استخلاصه من المعلوم المذكور بعنوان ميزانية سنة 2019 حيث اكتفت بتحديد مبلغ 24 أ.د لم يتم استخلاص سوى 15,773 أ.د منها أي بنسبة 65,72% بالنسبة إلى تثقيلات سنة 2019 دون غيرها و6,8% إذا ما أخذ بعين الاعتبار بقايا الاستخلاص للسنوات السابقة. وتراكمت بذلك المبالغ الواجب استخلاصها سنة 2019 بعنوان المعلومين المذكورين إلى ما يناهز 231 أ.د.

وأفادت البلدية في إجابتها أنها حاولت في إعدادها لميزانية 2019 أن تكون أكثر واقعية أمام غياب عون مكلف بمتابعة الاستخلاصات وتجنبت تضخيم موارد تعجز عن تحقيقها.

وتملك البلدية 40 عقارا معدة للكراء ذي الصبغة التجارية أو المهنية. وسوغت البلدية محلاتها سنة 2019 بقيمة كرائية جملية سنوية بلغت 26,199 أ.د واستخلصت البلدية بعنوان مداخيل كراء العقارات المعدة لنشاط تجاري أو مهني مبلغ 32 أ.د مقابل 36 أ.د سنة 2018 أي بنسبة تراجع تناهز 11%.

ولئن فاقت نسبة الاستخلاص بعنوان الكراءات التجارية مقارنة بالتقديرات نسبة 100% سنة 2019 حيث قدرت البلدية مداخيلها بهذا العنوان بمبلغ 20 أ.د واستخلصت مبلغ 22,900 أ.د أي بنسبة 114% إلا أن هذه النسبة لم تصاحبها العناية اللازمة لاستخلاص ما تراكم من ديون بهذا العنوان والبالغة إلى موفّى 2018 ما يناهز 80 أ.د.

ولوحظ اعتماد معينات كراء زهيدة بالنسبة لبعض المحلات على غرار العقار المسوغ لروضة أطفال بحي الروضة بمساحة 750 م^2 منذ سنة 2005 بمبلغ شهري يتمثل في 87 د والعقار المسوغ كمقهى بسوق الدواب بمساحة 130 م^2 منذ سنة 2011 بمبلغ شهري لم يتجاوز 30 د.

وأفادت البلدية ضمن إجابتها أنها بصدد القيام بالإجراءات اللازمة لتحيين معينات كراء الأملاك البلدية مع مصالح الإدارة الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية.

وتستلزم البلدية سنويا 03 أسواق[9] بمداخيل بلغت 92 أ.د بالنسبة لسنة 2018 و108 أ.د بالنسبة لسنة 2019.

[9] وهي على التوالي : السوق الأسبوعية (سوق الدواب والسوق العامة)- السوق الأسبوعية ببوثدي- السوق الأسبوعية بالحاج قاسم.

وبلغت الديون المتعلقة بالأسواق المستلزمة بالبلدية ما يناهز 42 أ.د بعنوان سنة 2018 وما يقارب 81 أ.د بعنوان سنة 2019 ويُعزى ذلك إلى عدم انتظام المستلزم في دفع المعلوم الشهري المتفق عليه صلب عقدي اللزمة.

وخلافا للفصل الثامن من عقد استلزام السوقين (السوق العامة وسوق الدواب) لم تطبق البلدية آلية الفسخ الآلي للعقد في صورة عدم الدفع في إبانه وبدون سابق إعلام للمستلزم. ولم تنعقد أول جلسة للجنة التبتيت للنظر في موضوع إعادة الاستلزام إلا بتاريخ 28 أوت 2019 أي بعد مرور 5 أشهر على عدم الخلاص. ولئن اتخذت مصالح القباضة إجراء إعلام في 16 أفريل 2019 صحبة استقصاء لدى مصالح الإدارة الجهوية للملكية العقارية والوكالة الفنية للنقل البري فإن الإجراء باء بالفشل وتم إجراء بطاقة إلزام قصد التنفيذ على المكاسب بتاريخ 9 سبتمبر 2019 واعتراضات بنكية بتاريخ 4 ديسمبر 2019 لم تعط نتيجة.

وأفادت البلدية في إجابتها أن لجنة التبتيت قررت تنفيذ إجراءات الفسخ وتجريد المستلزم من حقه في اللزمة رغم أن ذلك يطرح إشكال كيفية مواصلة استغلال السوق فإمكانيتها البشرية لا تسمح بالاستغلال المباشر للسوق وإعادة استلزامه من جديد عملية غير مضمونة بإيجاد العرض المناسب لبقية المدة.

المحور الثالث: الرقابة على النفقات

أ ـ التحاليل المتعلقة بالنفقات

بلغت نفقات العنوان الأول سنة 2019 ما قيمته 1,455 م.د وتمثّل نفقات التصرف 55,85% من جملة هذه النفقات بمبلغ 812,402 أ.د. واستأثرت نفقات التأجير العمومي ونفقات وسائل المصالح بما قدره على التوالي 409,947 أ.د و 351,661 أ.د أي ما يمثل تباعا 28,18% و24,17% من مجموع نفقات العنوان الأول.

ومثّلت نفقات التأجير أهمّ مكوّن من مكونات نفقات العنوان الأول خلال سنتي 2018 و2019 لتبلغ على التوالي 32,18% و28,18% وترتفع هذه النسب إلى 57,34% و49,67% إذا تم طرح النفقات المأذونة بعنوان الفوائض من نفقات العنوان الأول. كما ناهزت نسبة نفقات التأجير من نفقات العنوان الأول خلال سنة 2019 المعدل الوطني[10] لهذه النسبة والبالغ 57,85% سنة 2019 و56,96% سنة 2018. ويُذكر في هذا الشأن أن نسبة التأطير في البلدية تساوي 12,5% وهو ما يناهز نسبة التأطير الوطنية في البلديات[11] والبالغة 11,8%.

ومثّلت نسبة القسم الثاني "وسائل المصالح" 24,17% من نفقات العنوان الأول لسنة 2019 مقابل 20,36% سنة 2018 وترتفع هذه النسب إلى 42,61% سنة 2019 و36,29% سنة 2018 إذا تم طرح النفقات المأذونة بعنوان الفوائض من نفقات العنوان الأول والتي تُعتبر مرتفعة مقارنة بالنسبة الوطنية[12] والبالغة 33,4% سنة 2018 و31,66% سنة 2019. ومكّنت موارد العنوان الأول التي بلغت 1,522 م.د سنة 2019 من تغطية نفقات العنوان

[10] التقرير السنوي الأول للهيئة العليا للمالية المحلية 2019 (صفحة 38).

[11] التقرير السنوي الأول للهيئة العليا للمالية المحلية 2019 (صفحة 21).

[12] التقرير السنوي الأول للهيئة العليا للمالية المحلية 2019 (صفحة 38).

الأول البالغة 825,362 أ.د بنسبة 184,46% مقابل نسبة 185,46% سنة 2018 أي أن الميزانية حقّقت فائضا خلال سنتي 2018 و2019 بمبلغي 473,127 أ.د و629,294 أ.د على التوالي.

وبلغت نفقات العنوان الثاني 1,313 م.د وهي تتوزع خاصة بين الاستثمارات المباشرة في حدود 26,07% بقيمة 342,296 أ.د والنفقات المسددة من الاعتمادات المحالة بنسبة 3,05% وبقيمة 40,052 أ.د ونفقات تسديد أصل الدين في حدود 1,83% وبقيمة 24,048 أ.د والنفقات المأذونة بعنوان الفوائض بنسبة 19,39% وبقيمة 254,657 أ.د. ولوحظ في هذا الخصوص ضعف نسبة استهلاك الاعتمادات المتأتية من الاعتمادات المحالة المخصّصة لمجالي "الشباب" و"الرياضة والتربية البدنية" والتي بلغت على التوالي 0% و16% سنة 2019 علما وأن هذه الاعتمادات متبقّية من سنة 2018. وتوصي محكمة المحاسبات بالتسريع في نسق إنجاز المشاريع المعنية.

كما بيّنت وثيقة الميزانية المصادق عليها من قبل المجلس البلدي بعنوان تصرف سنة 2019 إدراج المبالغ المخصصة للمشاريع المُدرجة بالبرنامج السنوي للاستثمار بقيمة 896,900 أ.د ضمن القسم الثامن المخصص لنفقات التنمية الطارئة وغير الموزعة.

وأرجعت البلدية ذلك إلى الآجال التي يتطلبها المسار التشاركي لإعداد البرنامج السنوي للاستثمار وبالتالي لم تتم المصادقة على البرنامج إلاّ في أواخر شهر ديسمبر 2018 أي بعد أن تم إعداد ميزانية البلدية والمصادقة عليها من قبل المجلس البلدي لذلك يصعب تقسيم المبالغ على مستوى الميزانية قبل المصادقة على البرنامج.

ولئن نصت المراسلة الموجهة من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إلى البلديات المؤرخة في 25 سبتمبر 2018 تحت عدد 4426 على أن تتم المصادقة على البرنامج السنوي للاستثمار لسنة 2019 قبل موفى شهر ديسمبر 2018 فإن محكمة المحاسبات توصي باعتماد آجال تمكّن من توزيع الاعتمادات بالميزانية حسب المشاريع المضمنة بالبرنامج السنوي للاستثمار مما يتطلب المصادقة على البرنامج قبل المصادقة على الميزانية.

ب – الرقابة على إنجاز النفقات

أفضت الرقابة على وثائق صرف البلدية لتصرفها سنة 2019 وعلى الوثائق التكميلية التي قدمتها البلدية لمحكمة المحاسبات بناء على طلبات الوثائق إلى الوقوف على جملة من الملاحظات تعلقت بنفقات العنوان الأول والعنوان الثاني.

1- نفقات العنوان الأول

تعلّقت بنفقات العنوان الأول بعض الإخلالات التي تم استنتاجها أساسا من وثائق الصرف المتعلقة بالنفقات المنجزة خلال سنة 2019 ومن معطيات المتوفرة لدى محكمة المحاسبات من منظومة "أدب".

فخلافا لمقتضيات الفصل الأوّل من الأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرّخ في 09 مارس 2004 والمتعلّق بضبط طرق خلاص نفقات التّصرف والتي تنصّ على أنّه يتمّ صرف الاعتمادات المرسّمة بميزانيّة الدّولة والجماعات المحليّة بعنوان

الكهرباء والغاز على أساس الفواتير الّتي يصدرها المزوّدون المعنيّون في مدّة لا تتجاوز 45 يوما من تاريخ استلام الفواتير، تأخّرت البلدية في خلاص 13 فاتورة استهلاك الكهرباء خلال سنة 2019. وتراوحت فترة التأخير بين 24 يوما بالنسبة للفواتير الواردة على البلدية بتاريخ 20 أوت 2019 و60 يوما بالنسبة للفواتير الواردة على البلدية بتاريخ 15 جويلية 2019.

ولوحظ بالتدقيق في فواتير استهلاك الكهرباء التي تم خلاصها خلال سنة 2019 ارتفاع ملحوظ مقارنة بسنة 2018 لتبلغ قيمتها الجمليّة 176,574 أ.د سنة 2019 مقابل 79,984 أ.د سنة 2018 أي بارتفاع نسبته 120,76%.

وأرجعت البلدية هذا الارتفاع إلى توسعة شبكة التنوير العمومي بالمنطقة البلدية وتعزيز عدادات جديدة وتدعيم الشبكة القديمة، غير أنها لم ترفق إجابتها بمؤيدات تبرر الارتفاع بهذه النسبة.

كما شهدت 8 عدادات تعلقت بها 10 فواتير شططا في مبالغ استهلاك الكهرباء الخاص بالتنوير العمومي خلال سنة 2019 حيث تجاوزت قيمتها الفرديّة 4 أ.د.

وأفادت البلدية ضمن إجابتها بأن الشركة التونسية للكهرباء والغاز سجلت خللا في أحد العدادات المعنية وأرفقت إجابتها بنسخة من المراسلة الواردة على البلدية من الشركة بخصوص خلل دام بين 20 نوفمبر 2015 و20 ديسمبر 2017. وأضافت البلدية بأن بعض العدادات الموجودة بمناطق التوسع لم يتم رفعها لتحديد استهلاكها الحقيقي ولم يتولّ المجلس الجهوي بصفاقس خلاص فواتيرها سابقا.

ولئن تعلق الخلل موضوع مراسلة الشركة التونسية للكهرباء والغاز بعداد واحد من العدادات موضوع الملاحظة فإن البلدية مدعوة لمتابعة تطور نفقاتها بعنوان التنوير العمومي.

2- نفقات العنوان الثّاني

لم تقم البلدية بإعداد دليل إجراءات خاص بالصفقات العموميّة التي تبرم وفقا للإجراءات المبسّطة وذلك إلى غاية موفى سنة 2020 خلافا لمقتضيات الفقرة الرابعة من الفصل 51 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية. وأفادت البلدية بأنها أعدّت دليل إجراءات خاص بالصفقات ولكنه غير مصادق عليه وأنها ستتدارك هذا الإخلال مستقبلا.

ونشرت البلدية طلب العروض عدد 2019/06 المتعلق بصفقة "**توسعة شبكة التنوير العمومي ببلدية منزل شاكر**" في إحدى الجرائد الصادرة بتاريخ 22 جويلية 2019 مع التنصيص على اسم المهندس المستشار الذي أعدّ ملف الصفقة وعنوانه بشكل يتعارض مع مبدإ شفافية الإجراءات ونزاهتها المنصوص عليه بالفصل 6 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المذكور أعلاه والذي يتطلب المحافظة على سرية تقديرات الإدارة بخصوص طلبات العروض وفي مخالفة لمقتضيات الفقرة الخامسة من الفصل 53 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 بخصوص البيانات التي يتم

إدراجها في الإعلان عن طلب العروض. وأعادت البلدية نفس الإخلال بمناسبة إعادة الإعلان عن طلب العروض على الخط

وأفادت البلدية ضمن إجابتها بأنها تفتقر لمصلحة فنية أو تقني يمكنه تقديم الإجابات الضرورية لساحبي ملف الصفقة كما أنها تفترض حسن النية والمحافظة على السر المهني من قبل مكتب الدراسات بما يضمن احترام مبدأ النزاهة. وحيث أن الايضاحات المقدمة في اجابة البلدية لا تبرر الإخلال الذي يهدد سرية تقديرات المشتري العمومي وبالتالي شفافية الإجراءات ونزاهتها لذا توصي محكمة المحاسبات بتلافيه مستقبلا.

وخلافا لأحكام الفصل 73 من الأمر المنظم للصفقات العمومية لم تتولّ البلدية نشر نتائج الدعوة إلى المنافسة واسم المتحصل على الصفقة على موقع الواب الخاص بالصفقات العمومية التابع للهيئة العليا للطلب العمومي بشكل يمسّ من مبدإ شفافية الإجراءات المنصوص عليه بالفصل 6 من نفس الأمر. وأرجعت البلدية عدم نشر نتائج الدعوة للمنافسة في الإبان إلى الانقطاع المتواصل للانترنات بمقر البلدية وقد تمّ تدارك ذلك لاحقا.

ولم تتبع البلدية إجراءات تضمن نجاعة الطلب العمومي وحسن التصرف في الأموال العمومية بخصوص الاستشارة المتعلقة بتهيئة المستودع البلدي التي شهدت تأخيرا في إصدار الإذن الإداري بانطلاق الأشغال والذي تم بتاريخ 25 جانفي 2018 رغم أن المصادقة تمت من قبل رئيس البلدية منذ تاريخ 08 نوفمبر 2017 أي بعد 78 يوما. وأدّى هذا التأخير إلى انتهاء صلوحية العروض قبل إصدار الإذن الإداري بانطلاق الأشغال حيث أن الإعلان عن الاستشارة قد حدد آخر أجل لقبول العروض بتاريخ 24 أكتوبر 2017 وحدّد مدّة صلوحية العروض بتسعين يوما وقد انقضى هذا الأجل بتاريخ 23 جانفي 2018 مما كان يمكن أن يؤدي إلى رفض المقاول إمضاء العقد.

وأجابت البلدية في هذا الشأن بأن التأخير خارج عن نطاقها وهي تحاول دائما احترام الآجال القانونية حيث أن المشروع ممول كليا عن طريق قرض من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية مما استوجب انتظار المصادقة النهائية من قبله والتي تم تبليغها للبلدية عن طريق التسلسل الإداري بتاريخ 15 جانفي 2018 كما أن المقاول كان على علم بظروف هذا المشروع. وقد دعّمت البلدية إجابتها بنسخ من المراسلات التي تم تبادلها في هذه الخصوص.

وتوصي محكمة المحاسبات بضرورة التنسيق مع جميع الأطراف المتدخلة وخاصة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية للتقليص في الآجال وذلك بهدف إضفاء النجاعة على الشراء العمومي وتفادي تجاوز مدة صلوحية العروض.

وخلافا لما نصّ عليه الفصلان 30 و32 من كرّاس الشّروط الإداريّة الخاصّة بهذه الاستشارة من تحديد مدّة الضّمان بسنة انطلاقا من تاريخ الاستلام الوقتي الذي تم في 30 مارس 2018، قامت البلدية بالاستلام النهائي للأشغال بتاريخ 25 نوفمبر 2019 أي بتأخير ناهز 8 أشهر.

وأفادت البلدية في هذا الخصوص بأن الفصل 32 من كراس الشروط الإدارية الخاصة ينصّ على أن يتمّ الاستلام النهائي بناء على طلب من المقاول وفي غياب هذا الطلب من قبله وجّهت له البلدية مراسلة في الغرض بتاريخ 22 أكتوبر 2019.

إجابة البلدية

الرقابة على الموارد

- بخصوص عدم عرض مشروع ميزانية سنة 2019 للاقتراع من قبل مجلس الجماعة المحلية خلال الدورة الثالثة من سنة 2018 : سنة 2018 هي سنة دارت بها الانتخابات البلدية بحيث وجدت الإدارة نفسها مع إشكالية نيابة خصوصية مغادرة لا تريد تحمل مسؤولية ميزانية لن تنفذها وبين انتظار لمجلس بلدي منتخب الذي لم يتم تنصيبه إلا بتاريخ 2018/06/26 بحيث أن المدة الفاصلة لإلتئام الدورة العادية الثالثة لا يفصلنا عنها إلا شهر وهي مدة غير كافية ليضطلع المجلس الجديد بمهامه ويفهم العمل البلدي وحيثياته ويطلع على الوثائق التفسيرية فتتكون لديه فكرة واضحة عن الميزانية وكيفية إعدادها والمصادقة عليها لذا تم تأخير عرض الميزانية على مصادقة المجلس الى دورة استثنائية بتاريخ 2018/11/08.
- بخصوص ضعف نسبة المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية من جملة صنف "المعاليم على العقارات والأنشطة": يعود إلى عزوف المواطنين عن الخلاص بصفة دورية وعدم وجود أعوان بالبلدية والقباضة مكلفين بمتابعة سير الاستخلاصات.
- بخصوص انعدام موارد البلدية من معلوم إشغال الطريق العام بمناسبة حضائر البناء: يعود بالأساس إلى غياب أعوان تراتيب أو شرطة بيئية بالبلدية مكلفين بالتنبيه على أصحاب حضائر البناء لاستخلاص هذه الموارد، إضافة إلى عدم تعاون فرقة الحرس البلدي بجبنيانة مع البلدية في هذا المجال.
- بخصوص تراكم بقايا الاستخلاص بعنوان مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية: يعود ذلك بالأساس إلى مداخيل الأسواق المستلزمة حيث لاقت البلدية في سنة 2019 صعوبة فى استخلاص لزمة السوق الأسبوعي بمنزل شاكر حيث تمنع المستلزم في عملية الخلاص وانتهى الأمر بفسخ العقد من قبل البلدية وتم إتباع الإجراءات القانونية لمتابعة الاستخلاص من قبل القابض.
- بخصوص تراكم بقايا استخلاص لمداخيل أملاك البلدية الاعتيادية من خلال كراء العقارات البلدية: يعود ذلك بالأساس إلى النقص الحاصل في الإطارات والأعوان بالبلدية حيث أنه لا يوجد موظف مكلف بمتابعة هذا الملف بصفة حصرية وتقوم البلدية سنويا بمجهودات وإجراءات قانونية من أجل إلزام المتسوغين على تسوية وضعيته تجاه البلدية.
- بخصوص وجود فوارق مرتفعة بين عدد الفصول المثقلة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وعدد المساكن بالمنطقة البلدية حسب التعداد العام للسكان والسكنى 2014 إضافة إلى استقرار عدد الفصول المدرجة بجدول التحصيل على معلوم العقارات المبنية بين سنتي 2018 و2019: يعود ذلك إلى عدم وجود أعوان بمصلحة الجباية المحلية بالبلدية تعهد لهم مهمة القيام بالإحصاء لكامل المنطقة البلدية وتحيين جداول التحصيل بصفة دورية.

- بخصوص محدودية عدد فصول جدول الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية (191 فصل) والتأخير في تثقيل جدولي تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية بتاريخ 19 مارس 2019 وعدم إعداد جدول مراقبة خاص بمعلوم الإشهار: ترجع أسباب عدم قيام البلدية بهذه الإجراءات وتأخرها في البعض الآخر إلى عدم وجود أعوان وإطارات مكلفة بهذه المهام بالبلدية وتقوم البلدية حاليا بمجهود من أجل مزيد تنمية موارد البلدية من خلال ضبط جدول خاص بمعلوم الإشهار.
- بخصوص متابعة الديون واستخلاص الموارد: أفاد السيد قابض المالية بمنزل شاكر أن الأسباب تعود إلى النقص الفادح في العنصر البشري بالقباضة للمتابعة المتواصلة والمسترسلة للتتبعات والإستخلاصات حيث يوجد عون واحد مكلف بمسك حسابية عدد 02 بلدية ومجمع الصحة الأساسية.
- بخصوص عدم أخذ البلدية بعين الاعتبار بقايا الاستخلاص بعنوان المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية في موفى سنة 2018 عند تقدير مداخيلها بعنوان هذه المعاليم سنة 2019: حاولت البلدية في إعدادها لميزانية 2019 أن تكون أكثر واقعية أمام غياب عون مكلف بمتابعة الإستخلاصات وتجنبت تضخيم موارد تعجز عن تحقيقها.
- بخصوص اعتماد معينات كراء زهيدة بالنسبة لبعض محلات البلدية المعدّة للكراء: لاحظت البلدية هذا الإشكال رغم أن معينات الكراء ترتفع بنسب متفاوتة سنويا وتقوم البلدية حاليا مع مصالح الإدارة الجهوية للأملاك الدولة والشؤون العقارية بالإجراءات اللازمة لتحيين هذه المعينات لكل الأملاك البلدية.
- بخصوص عدم تطبيق البلدية لآلية الفسخ الآلي نتيجة لعدم الخلاص بالنسبة لعقد استلزام السوق العامة وسوق الدواب بمنزل شاكر في الإبان وفق عقد اللزمة: البلدية كانت ترسل تنابيه مع الإعلام بالوصول للمستلزم للقيام بعملية الخلاص فيتولى خلاص قسط من المبلغ المطلوب وعندما أصبح التنبيه يرجع دون استلام آخرها بتاريخ 2019/07/23 وعلى إثر مراسلة السيد قابض المالية بمنزل شاكر الواردة بتاريخ 2019/08/30 وبعد ما باءت محاولاته في الاستخلاص بالفشل، قررت لجنة التبتيت تنفيذ إجراءات الفسخ وتجريد المستلزم من حقه في اللزمة رغم أن ذلك يجعل البلدية في إشكال كيفية مواصلة استغلال السوق فإمكانيتها البشرية لا تسمح بالاستغلال المباشر للسوق وإعادة استلزامه من جديد عملية غير مضمونة بإيجاد العرض المناسب لبقية المدة.

الرقابة على النفقات

- بخصوص التأخير في خلاص بعض فواتير استهلاك الكهرباء خلال سنة 2019: عملية خلاص الفواتير تخضع لمدى توفر المداخيل والسيولة لدى القابض وخلال بداية السنة المالية تكون نسبة المداخيل متوسطة إن لم نقل ضعيفة زد على ذلك فإن فواضل السنة السابقة والتي يخصص قسط منها لمصاريف العنوان الأول لا تدخل حيز التطبيق إلا بعد الدورة العادية الأولى للمجلس البلدي. إلى جانب ضرورة

إعطاء الأولوية للنفقات الوجوبية عند الإنفاق تبعا لأحكام الفصل 12 من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية.

- بخصوص الارتفاع الملحوظ في فواتير استهلاك الكهرباء لسنة 2019 مقارنة بسنة 2018: مرده دخول حيز التنفيذ مشاريع توسعة شبكة التنوير العمومي بالمنطقة البلدية حيث تمت تقوية عدادات وتغيير relais للبعض الأخر وتركيز عدادات جديدة
- بخصوص الارتفاع في مبالغ استهلاك الكهرباء الخاص بالتنوير العمومي بالنسبة لبعض العدادات خلال سنة 2019: نحيطكم علما أن الشركة التونسية للكهرباء قد سجلت خلل في أحد العدادات حيث لم تكن المبالغ المسجلة سابقا تكشف الاستهلاك العادي للعداد وطالبتنا بخلاص الفارق المسجل وذلك ضمن مراسلتها عدد 768 بتاريخ 2019/04/12. كما أن هناك عدادات بمناطق التوسع (مثل الحاج قاسم وبوثدي ...) لم يكن في السنوات السابقة يرفع استهلاكها الحقيقي ولم يتول المجلس الجهوي خلاصها قبل إحالتها للبلدية.
- بخصوص عدم قيام البلدية بإعداد دليل إجراءات خاص بالصفقات العموميّة التي تبرم وفقا للإجراءات المبسّطة إلى غاية موفى سنة 2020: عمليا تم إعداد دليل إجراءات خاص بالصفقات وفقا للإجراءات المبسطة (مسجل بالحاسوب) يتم الرجوع إليه في كل صفقة من هذا النوع لكن وقع تغافل على توثيقه وعرضه على مصادقة المجلس البلدي وسيتم تلافي هذا الإخلال فى المستقبل.
- بخصوص نشر البلدية طلب العروض عدد 2019/06 المتعلق بصفقة "توسعة شبكة التنوير العمومي ببلدية منزل شاكر" مع التنصيص على اسم المهندس المستشار: إن التنصيص على مكتب الدراسات ضمن إعلان طلب العروض مرده أن البلدية لا توجد بها مصلحة فنية أو تقني يمكنه تقديم الإيضاحات أو المعلومات التي قد يطلبها الساحبون للعرض.
- بخصوص عدم قيام البلدية بنشر نتائج الدعوة إلى المنافسة واسم المتحصل على الصفقة على موقع الواب الخاص بالصفقات العمومية التابع للهيئة العليا للطلب العمومي: يعود ذلك لأسباب تقنية عرفتها البلدية في الفترة السابقة من حيث الانقطاع المتواصل لشبكة الإنترنات مما حال دون عملية النشر في الإبان وقد تم إصلاح هذا الإجراء لاحقا.
- بخصوص التأخير في إصدار الإذن الإداري بانطلاق الأشغال: إن هذا المشروع ممول عن طريق قرض من طرف صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بحيث أنه لا يمكن اعطاء الإذن الإداري بانطلاق الأشغال إلا بعد الحصول على المصادقة النهائية من صندوق القروض على تمويل المشروع والتي تمت بتاريخ 2017/12/14 ولم تصلنا عبر التسلسل الإداري إلا بتاريخ 2018/01/15 ثم الحصول على تأشيرة مراقب المصاريف العمومية على اقتراح التعهد فالتأخير خارج عن نطاقنا ومع ذلك نحاول دائما تجاوز الصعوبات الإدارية واحترام الآجال القانونية علما وأن المقاول كان على علم بظروف هذا المشروع.

بخصوص التأخير في الاستلام النهائي للأشغال بالنسبة لاستشارة تهيئة المستودع البلدي: الاستلام النهائي يتم بناءا على طلب من المقاول المنفذ للمشروع غير أن هذا

الأخير لم يتقدم بطلبه وبعد انتظار راسلته البلدية بتاريخ 2019/10/22 لإعلامه بانتهاء آجال الضمان التعاقدي وإتمام إجراءات الاستلام النهائي.